

وسائل الشيعة

- [459] أبي عمير، عن هشام بن سالم قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): إن من الحق أن يقول الراكب للماشي: الطريق. (15257) 2 - قال الكليني: وفي نسخة أخرى: من الجور أن يقول الراكب للماشي: الطريق. أقول: فعلى النسخة الأولى معناه ينبغي للراكب أن يحذر الماشي ليعدل عن طريقه لئلا يصيبه ضرر، ومعنى النسخة الثانية أنه لا ينبغي للراكب أن يكلف الماشي العدول عن طريقه بل يعدل الراكب. (15258) 3 - محمد بن علي بن الحسين في (الخصال) عن أبيه، عن محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن عبد الجبار، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: من الجور قول الراكب للماشي: الطريق. 67 - باب استحباب استصحاب المسافر هدية لأهله إذا رجع (15259) 1 - محمد بن مسعود العياشي في (تفسيره) عن ابن سنان، عن جعفر بن محمد (عليه السلام) قال: إذا سافر أحدكم فقدم من سفره فليأت أهله بما تيسر ولو بحجر فان إبراهيم (صلوات الله عليه) كان إذا ضاق أتى قومه، وأنه ضاق ضيقة فأتى قومه فوافق منهم أزمة فرجع كما ذهب، فلما قرب من منزله نزل عن حماره فلما خرج رملا إرادة أن يسكن من روح
- 2 - الكافي 6: 540 / ذيل الحديث 15. 3 -
- الخصال: 3 / 3. الباب 67 فيه حديث واحد 1 - تفسير العياشي 1: 277 / 279. (*)